مجلة روافد
للدراسات والأبحاث العلمية في العلوم الاجتماعية والإنسانية
المجلد 06 (03) ديسمبر 2022 ص ص 575-599

وظيفة المرأة العربية بالجهاز القضائي
بين المخيال الاجتماعي والحراك القانوني

The role of Arab Women in the Judiciary
Between the Social Imagination and Legal Mobility

مليكة بوفلجة[1*] ؛ مزوار بلخضر[2]

[1] جامعة أبو بكر بلقايد – تلمسان- (الجزائر).

البريد الالكتروني المهني: malika.boufeldja@univ-tlemcen.dz

[2] جامعة أبو بكر بلقايد – تلمسان- (الجزائر).

البريدي الالكتروني: mezouarb@yahoo.fr

تاريخ الإيداع	تاريخ القبول	تاريخ النشر
2022/06/19	2022/11/02	2022/12/01

الملخص: تروم هذه الدراسة بتسليط الضوء على المرأة الجزائرية وولوجها الوسط المهني وكذا توليها مناصب عليا كوظيفة القضاء بمختلف أسلاكه، ولاسيما أن دخولها مجال العمل أعتبر من بين أهم الإشكالات التي حظيت بالعديد من الاهتمامات وهذا راجع إلى الخلفيات والمرجعيات الثقافية التي كونت لدى الأفراد من تصورات حول المرأة عامة وولوجها للعمل بالخصوص، مما جعلها حبيسة ذهنيات مشكلة وفق تراتبية نوعية منطلقها ذكوري سيادي تعكس صورة المرأة في المخيال الاجتماعي، الذي توارثته الأجيال على أنها الأم والزوجة والإبنة التابعة للرجل لا غير ووظيفتها محددة مسبقا لا تتعدى أن تصل مهام الرجل كما هو مسوق له في هذا المخيال المبني حول المرأة، مما جعل دخولها أي وسط مهني تحديا لها ولذهنيات مجتمعها وعليه تمكنت هاته الشريحة من بلوغ مجالات عديدة كانت دعامتها الأولى مع مجيء الصكوك الدولية والاتفاقيات المصاغة حول منظومة حقوق الإنسان بما فيها حق المرأة ومساواتها بالرجل ببلوغ كافة الوظائف جنبا لجنب الرجل، ويعد تولية المرأة منصب قاضي رهانا مساواتيا يشير إلى وصول المرأة إلى منافسة الرجل أولا كتمكين لها وإبراز دورها الكبير في عملية التنمية وثانيا دلالة على التغير الذي طال المجتمع وعمد على تغير نظام العلاقات به بين أفراده، وبهذا

* **المؤلف المرسل**

هل نستطيع التكلم عن وظيفة المرأة بالقضاء كمختلف الوظائف أم أن تواجدها يبقى تواجدا رمزيا كاستجابة لأجندات سياسية وصكوك دولية فقط

الكلمات المفتاحية: *المرأة ؛المخيال الاجتماعي ؛النوع الاجتماعي ؛الصكوك الدولية .*

Abstract: This study aims to shed light on the level of access to the professional environment by the Algerian women, as well as their ability to hold senior positions such as holding a position in the judicial sector with all of its strings. Due to the fact that their entry into the work field was considered as one of the grave social issue of the day, it has received considerable attention from the public. This attention is attributed to the pre-established cultural views and references, that the individuals have formed from perceptions about women in general and their access to work in particular. These views and perceptions have made the Algerian women trapped in a mentality that is moulded according to a qualitative hierarchy of her male-sovereign, which advertised this image of women in the social perception; that is inherited by generations, as a mere mother, wife or daughter of a certain man. With her job predetermined to not exceed the tasks of the man, it helps upholds the image of women that has been marketed to men. But such reasons have made her entry into any professional environment a challenge to her and the mentalities of her society. Accordingly, this category of females was able to reach many areas that were its first pillar with the introduction of international instruments and agreements drafted around the human rights system, including the right of women and their equality with men enabled them to attain all types of jobs and to work alongside men. The ascendancy of women to the position of judges is living proof that to their ability to compete with men. It also serves as an empowerment for them and highlights their great role in the development process, it as is marketed to him in this imaginary built around the woman, which made her entry into any professional

Keywords *Women, the social imagination, gender, international instruments.*

مقدمة:

ينتمي موضوع المرأة إلى أهم المسائل المطروحة في الساحة الفكرية العالمية والعربية باعتبارها تسلط الضوء على أهم عنصر في المجتمع، ولاسيما أن المرأة وأنطولوجيتها ككيان له فاعلية في المجتمع ندا بند للرجل قد تعرض للعديد من السجال منها ما يدخل في حيز المؤيدين مفكرين أو متكلمين باسم بالدين ومنها ما يدخل حيز المعارضين المناهضين باسم حماية المرأة وتأمين الوصاية عليها، باعتبارها فئة تعبر عن هوية ثقافية اجتماعية وعرفية تثبت طبيعة مخيالهم الاجتماعي الذي يجب حمايته من التعرض للهجمة التغريبية التحررية حسب أفكارهم، وتختلف صورة المرأة من مجتمع

لأخر وذلك لاعتبارات ثقافية تميز مجتمع عن غيره. والذي بقيت فيه المرأة حبيسة أفكار وعادات متوارثة أصبحت هي قوام النظام الاجتماعي الذي يحدد مكانات الأفراد وأدوارهم، انطلاقا من تقسيم اجتماعي مبني في المخيلة الاجتماعية العربية. ولاسيما أن هذه التفضيلات لم تكن وليدة اللحظة وإنما هي مؤسسة ومبنية بطرق مستترة تظهر عند الضرورة لتعكس تمثلات وتصورات الأفراد حول وضعية المرأة. وهذا يحيلنا إلى تراكم تاريخي أسس ليحافظ على التقسيم الاجتماعي المتوارث بطرق إستراتيجية، ومع هذا أن ما لا يمكن التغاضي عنه هو دخول المجتمعات في سياق وسباق تصنيعي حداثي مس المجتمعات وأحدث تغييرات خلفت نظام اجتماعي بمؤسسات ديمقراطية تمنح كل أطراف المجتمع الحيز من الفرصة والمشاركة دون استثناء.

وكتجاوب وانسياقا لهذا النظام المؤسساتي جاءت الصكوك الدولية منها والمحلية لتترجم هذه الإرادة السياسية التي حاولت خلق رهان حداثي مبني على استثمار للعامل البشري بخلق مجموعة من البنود أهمها مبدأ تكافؤ الفرص الذي سعت من خلاله الدول إلى تحسين وضعية المرأة وتمكينها من المشاركة الفعلية في عملية التنمية ودخولها سياق المنافسة مع زميلها الرجل دون الوقوف والاستناد إلى أفكار مرجعيتها عرف وتقليد وهذا ما جاءت الجزائر لتؤكده من خلال تفعيلها لمجموعة من المواد القانونية التي تسمح وتتيح للمرأة المشاركة الفعلية للسير وفق السياق العالمي محاولة تحطيم التصنيم والإقصاء التي عرفته صورة المرأة بصفة عامة والموظفة بصفة خاصة .

وعليه أمام هذه الإرادة السياسية التي مثلت مشروع مساواتي في تقلد الوظائف بمختلف مستوياتها وإخضاعها لشروط عملية مفعلة متجاوزة كل ما يحيد عن ذلك بأفكار اجتماعية مبنية على تصورات فردية من صنع المجتمع واضعة الواجهة التنموية أمام الرجل والمرأة بخلق حقل تشاركي مساواتي، تسعى من خلاله السير وفق النسق العام، لاسيما أنه بدأت مؤشرات تصاحب هذه الاعتبارات السياسية متمثلة في التحاق المرأة

الجزائرية بمهن اعتبرت لفترات من الزمن مهن خاصة بالرجال لاعتبارات جندرية تضع في أعلى الهرم سيادة ذكورية وفي أسفل الهرم تمركز أنثوي شبه إقصائي في شغل الوظائف العليا التي لا طلما أثقلت بتصورات رجعية مبنية على أسس اجتماعية وأعراف دينية في مخيالنا الاجتماعي الذي سطر كقانون اجتماعي مستبطن في تمكين المرأة بالعمل في مهن خاصة بالعنصر النسوي متمثلة في التعليم الصحة التمريض. وفي نفس الوقت استبعادها من المهن التي تحتل سدة الحكم كالقضاء، هذا الحقل الذي اعتبر مجال ذكوري محض أعطيت فيه السلطة للرجل بما له من رأس مال اجتماعي ألحقت به صفات تفضيلية كالفطنة ورزانة العقل والصلابة كلها مؤهلات تسمح للفئة الذكورية شغل هذا المنصب لكفاءته الممنوحة بناء على نظام اجتماعي مؤدلج.

وأمام هذه التزكية الاجتماعية المرصنة حول التقسيمات الاجتماعية للمهن التي عرفها المجتمع الجزائري التي طالما غيبت المرأة عن احتلال مناصب الوظيفة العامة وكذا السيطرة الذكورية تاريخيا عليها، جاءت منظومة حقوق الإنسان كحراك قانوني تسعى لإدماج المرأة بمجال القضاء باعتباره حقل يدخل في حيز الوظيفة العامة ويقتضي حضور كاريزما رمزية وسلطة سيادية تفصل في أمور الحكم وجعلت منه سلكا متاحا للرجل والمرأة مدعمة ذلك بصكوك قانونية تساوي بينهما في تقلد الوظيفة القضائية على أساس الكفاءة والشهادة، وتماشيا مع مشروع التمكين للمرأة وتفعيل مشاركتها ممارسة وفعلا، يبقى الإشكال المطروح: إلى أي مدى ساهمت الإرادة السياسية في شرعنة وضعية مساواتية في سلك القضاء متجاوزة التقسيمات الجندرية المترسبة في النظام الاجتماعي الجزائري؟

فكيف تعاملت المنظومة القانونية الجزائرية المدعمة لصورة المرأة مع الأعراف المجتمعية المبنية حولها ؟

المفاهيم النظرية:

1. مفهوم المخيال الاجتماعي :

استعمل مفهوم المخيال بصفة كبيرة في الثقافة الفرنسية والعلوم الاجتماعية والإنسانية، إذ ولدهذا المصطلح على يد العالم الفرنسي المتخصص في التحليل النفسي جان لاكان "Jacquelacan" المخيال هو الإطار الجماعي الذي يؤسس لخطاب ما تجاه قضية ما" (الذاودي، ص 14)،

أما جورج بالا نديه Georges Balandier: عرف "**المتخيل الاجتماعي** على أنه المعبر عن العلاقات الاجتماعية القائمة على التخاصم والتكامل وفي نفس الوقت هو الناظم المعياري لهذه العلاقات (أنصاري، 1999ح2).

أما محمد أركون في صدد تعريفه للمخيال الاجتماعي هو الآخر نوه على أنه مجموعة التصورات التي تنتقل بواسطة ثقافة ما بحيث أن الثقافة في وقت ماض كانت تنتشر شعبويا بواسطة الملاحم والشعر والخطاب الديني، إلا أنه في الوقت الحالي نجدها تعمم بواسطة الإعلام ثم بواسطة الراديو، ومن هنا يشير إلى أن كل فرد أو مجتمع له مخياله الخاص المرتبط باللغة المشتركة. (الشبه، 2017، ص79).

2. صورة المرأة في المخيال الشعبي :

إن الحديث عن قضية المرأة يحيلنا إلى الإشارة مباشرة لما يسمى بالثقافة الشعبية باعتبارها، مكونة ومؤسسة للعقل المجتمعي ومرجعية الأفراد لما لها من عناصر متمثلة في العادات والتقاليد والأعراف وامتدادها إلى أبعد من ذلك لتصل للخرافات والأساطير لتشكل مرجعية يستنبط منها الأفراد تصوراتهم وتوجه سلوكاتهم حسب الباحث علاء الدين الأعرجي الذي اعتبرها إحدى أهم العناصر المشكلة للعقل العربي التي لا يجب تجاوزها وتقويضها كما ذكرها الجابري بالثقافة العالمة التي تعتبر ثقافة نخبوية (الأعرجي، 2010) وإعطاء الأهمية الكبرى لها لما لها من تأثيرات في المجتمع. وهذا ما يسمى

تحصيل حاصل في قضية المرأة العربية التي تعكس أن مجمل التصورات وباختلافها عبرت عن المخزون الثقافي والاجتماعي حولها والتي اتسمت بفكرة التمايز بين الرجل والمرأة مبنية على أسس وفروقات بيولوجية وجنسية اعتبرتها حتمية اجتماعية تبرر التفاضل والتفريق بين الجنسين (عبود وآخرون، 2016، ص107)، حيث أنه لا يمكن تجاوز هذه الأفكار دون التعريج إلى أن هذه الصورة النمطية لم تكن وليدة فترة قريبة بل بالعكس من ذلك عرفت المرأة صورا سيئة توارثتها المجتمعات بمختلف دياناتها وألصقت بها مجموعة من الصفات خزنت في الذاكرة الجماعية وشكلت مخزون اجتماعي يقدس سيادة الذكر عن الأنثى ويقصيها اجتماعيا.

وهذا ما تأسس عليه الموروث الاجتماعي والثقافي الذي يسميه إميل دوركايم واقعا اجتماعيا قاهرا (عبود وآخرون، 2016، ص108).

وفي سياق هذا التقسيم الجندري المبني على أسس بيولوجية يتمظهر في أعراف تقليدية موروثة التي تعبر عن وعاء للكثير من العادات والتقاليد والأعراف التي تشيع في مجتمع ما بين أفراده، نالت المرأة حصة الأسد من هذا الموروث الذي من خلاله تلمس الوحدة العربية الحقيقية التي تترجم في مأثورات شعبية وتقليدية (صبار، 1998، ص39)، ولعله أمام هذه الأهمية الكبرى التي يحتلها الموروث الشعبي والثقافي للمجتمع يحيلنا إلى تفسير مكانة المرأة الاجتماعية انطلاقا من خطابات عرفت بالمرأة في المجتمعات العربية جعلت من صورتها نمطية تنطلق من فرضية ترسيخ مفهوم الذكورة والأنوثة مرتكزة على الصفات التقليدية الموروثة التي تعزز مكانة الرجل بالقوة والغلبة والشدة وتقصي المرأة بصفات دونية عاطفية ولينة، وتأسيسا على ما تم ذكره عن الموروث الثقافي الذي يمثل ثقافة شعبية وعلاقته بصورة المرأة العربية كان له تأثير جلي على وضعية المرأة داخل الأسرة والمجتمع عامة، بحيث تظهر ديناميكية الخطاب الصادر والنابع من الأعراف الاجتماعية في التقسيمات الاجتماعية التي تطول البيت الأسري

وخارجه لتصنع لنا رجلا مفاخرا بسيادته الذكورية المطلقة وتنتقص من قيمة المرأة حيث أن هذا الخطاب المشكل في قالب عرفي له إستراتيجية في الظهور والاختفاء متى كانت الضرورة .

1.2. آليات تشكل صورة المرأة العربية النمطية في الثقافة الشعبية:

لا يخفى علينا أن درجة تأثير المخزون الاجتماعي والمعتقدات المشكلة حول المرأة في مجتمعاتنا العربية عموما والتي تسري فاعليتها ويظهر تأثيرها البالغ على الأفراد دون تقييد أو تراجع، وهذا استنادا للآليات التي يعمل بها الخطاب الشعبوي في تمرير هاته الصورة الدونية التي تحتلها المرأة، ولا سيما أن هذا الخطاب مشكل من عدة عناصر تشكلت وتركبت لتعطينا مخيالا شعبيا يعكس ثقافة شعبية، والذي حدد مسبقا وضعية هاته الشريحة بناء على أعراف وخرافات أسطورية توارثتها الأجيال، وترددت على الألسن عبر أمثلة عديدة ومتنوعة، وخاصة أن هذه الأمثلة الشعبية لم تكن تستخدم استخداما اعتباطيا بل كانت تتنزل وفق إطار ثقافي مخصوص يدخل حيز الثقافة التقليدية للمجتمع (صبار، 1998، ص57)، وفي هذا الصدد يمكننا التنويه أن هاته الصورة النمطية التمييزية بين الرجل والمرأة انعكست في جوهر المأثورات الشعبية وينعكس وجودها في انشغال العديد من الأدباء والفقهاء الذي من المفترض تكون تعكس ثقافة عالمة من خلال تناولها لهم، ولم يتوقف الأمر عند هذا الحد من الانشغال الأدبي بل امتد إلى خلق روايات وخرافات تصنع أقوالا يتداولها الناس كان لها الأثر البالغ حتى يومنا هذا في التقليل من شأن المرأة وامتهانها، ومرات أخرى اصطفائها لتسمو بها الأمثلة إلى مصاف الملائكة (صبار، 1998، ص 40).

وتأسيسا على ما سبق قوله أن هذا المخيال الشعبي الذي يعكس ثقافة شعبية مبنية حول دور وصورة المرأة من خلال الأمثلة والأقوال لم تستثني ولا شريحة من النساء حيث شملت وجمعت كل مرحلة من مراحل تكوين المرأة في المجتمع بداية من ولادتها إلى

نضجها وزواجها (البنت، العانس، والمتزوجة، والأرملة) وتعريجا على ماسبق ذكره، نذكر أهم الأقوال التي رددتها الأسلاف وتوارثتها الأجيال اللاحقة حول دونية المرأة في مخيالهم وتعبيرا عن وضعيتها المستصاغة والمترجمة في ثقافة شفوية ومكتوبة نذكر بعض الأمثلة التي أنشئت عن المرأة :

موت البنت سترة.

لي بغا العذاب يرافق النسا والكلاب.

البنت تاكل ما تشبع وتخدم ما تقنع.

دار النسا خاوية.

بالإضافة إلى الاحتفالات بولادة الذكر دون الأنثى، وكتعليق عن هذه الأمثلة المستصاغة حول صورة المرأة ومكانتها تبين لنا مدى هيمنة الثقافة الشعبية عن الثقافة العالمة التي تمثل كل ما هو نخبوي وفكري وفني، إذ يتمظهر ذلك في أن سلطة العقل المجتمعي تتجاوز هذه الثقافة المعرفية لتقترب وتنتهج كل ما هو بسيط متجاوزة بذلك سلطة القانون والشريعة وأراء المفكرين ورجال الدين وهذا مأظهرته بلاغة ودرجة تأثير الأمثلة الشعبية عن تشكيل صورة عن المرأة العربية (الأعرجي، 2010)، كأننا نتكلم عن وأد جديد تمتد جذوره إلى ما قبل ظهور الإسلام يتمثل في وأد البنت بطريقة مغايرة يتمثل في طلاق النساء المنجبات للإناث مع كثرة جرائم الشرف التي هي مخالفة للثقافة العالمة والمرفوضة من الشريعة الإسلامية التي تم تكريم المرأة فيها بنصوص قرآنية تثبت كرامتها ووجودها الإنساني وكذا رأي المفكرين أيضا. إلا أنها متواجدة في المجتمعات العربية ولعل خير دليل مجموع النساء المسجونات بسجن أبو غريب اللواتي تعرضن للإساءة والإغتصاب أجبرن للإجهاض خوفا من كلام ورأي المجتمع دون الإهتمام بكيان المرأة وذاتها المتضررة نتيجة الإساءة، وعليه يمكننا الإشارة إلى أن وجود سلطة الشريعة والقانون تم تجاوزها باسم الثقافة الشعبية التي هيمنت بتأسيس صورة جندرية دونية تضع

المرأة العربية أدنى من صورة الرجل في المتخيل الاجتماعي تفضي إلى ضغط الواقع وإكراهاته كانت أقوى من ضغط النص الديني وكذا اجتهادات المفكرين والمشرعين (زهية جويرو، 2019، ص33) .

وفي هذا المنوال أيضا تشير الباحثة خالدة سعيد بان المرأة تعيش في مجتمعاتنا العربية اغترابا مزدوجا يظهر الاغتراب الأول كما سمته اغتراب طبقي وأضافت له اغتراب طبقي على صعيد البنية التحتية في نطاق الأسرة كما سبق وأشرنا لذلك باعتبارها تعرف على أنها زوجة فلان وأم فلان أي لا وجود مستقل عن وجودها، كما يأتي عبد الوهاب بوحديبة ليؤكد أن التقاليد الأبوية والذكورية تهدي المرأة مجموعة صور نمطية تروم إلى تصور واحد الذي لا حقيقة دون سواه مفادها أن لا واقع إلا الكهل الذكر، إذ لا يمكن للمرأة التصرف خارج هذا الإطار.

وعليه وجب عليها أن تكون تابعة للرجل، كل هذه الأفكار التقليدية والتصورات ماهي في الحقيقة إلا من صنع الأفراد لاعتبارات إيديولوجية ذكورية صنفت تقسيمات اجتماعية جنسية تضع المرأة في خانة الحريم داخل أسوار المنزل التي لا تنجح المرأة إلا فيه من تربية وطبخ ورعاية دون أن تتعدى على المكانة السيادية الممنوحة للذكر الذي من حقه تولي الأدوار الرجولية والبطولية التي منحت له عبر التاريخ، وما لا يمكن تجاوزه مازالت هذه التقسيمات تضرب أطنابها في الأنظمة الاجتماعية مدعمة وجودها بالدين من خلال قراءات ذكورية للدين محاولة خلق تبريرات لتؤكد حقيقة هذا التقسيم الاجتماعي .

3. صورة المرأة بين المخيال الديني وحقيقة الشريعة الإسلامية

1.3. صورة المرأة في المخيال الديني :

التبست صورة المرأة بالخصوصية الثقافية الإسلامية بالعديد من التوجهات والتيارات التي حددت صورة المرأة آنفا في النظام الاجتماعي من خلال خطابات دينية حول المرأة شكل لنا مخيالا اجتماعيا دينيا يعتبر وعاء الفرد والمجتمع، ولا سيما أن هذا المخيال الديني هو

مجموع التصورات التي تتمظهر على شكل خطاب ديني مرصن ينطلق من قراءات بشرية للنص الديني متأثرة بالعادات والتقاليد، فلما نتكلم عن كنينونة المخيال الديني تجاه المرأة نتكلم بصورة مباشرة عن الموروث الثقافي الذي أنتج عن المرأة أفكار إقصائية ودونية وتم إنتاجها انطلاقا من مخيال ذا جذع مشترك من الديانات السابقة كما أشار له أركون (الشبة، 2017، ص39) مما أنتج لنا مخيال ديني شعبوي محدد للمرأة صورتها النمطية تحمل خطابات تبريرية قاعدتها ذكورية ترسبت في الذاكرة الجماعية. ارتكزت دعامتها الأولى مع بداية موضوع الخلق متداولة أفكار عن حواء في أنها رمز الشرور والخطيئة توارثتها المجتمعات من التفسيرات التي جاءت بدايتها من التوراة والإنجيل التي تحمل فيها المرأة مسألة الخطيئة انطلاقا من حواء التي أغوت آدم حسب ما توارثته المجتمعات من أفكار ترسبت في ذهنيات الأفراد وأعيد انتاجها عبر آليات وميكانيزمات عرفية واجتماعية، رغم أن الإسلام جاء عكس ذلك لبثبت أن حواء وآدم شريكان في المعصية (أبو عطية، 2007).

ولعل من باب التعريج أن الثقافة العربية صاغت مواقف واتجاهات حول المرأة انطلاقا من خطابات دينية تمنع المرأة من حقوقها حتى مع مجيء الإسلام التي تمتد أصولها إلى ماقبل التنزيل، حيث أنتجت عن المرأة خطابات دينية منحازة أخرجت القراءة الجدية للنصوص (القرآن والسنة) عن معناها الصحيح وتوجيهها إلى معانيها المجازية واضعة حقوق المرأة ومكانتها أسيرة الفهم الذكوري للنص الديني (الكوس، 2016)، في هذا الصدد جاءت المرنيسي لتنتقد المبررات المبنية على أساس الاختلاف بين الجنسين ناهيك عن مسلمات فيزيولوجية (الحيض، الحمل، الإنجاب) مؤكدة أن التمثلات الاجتماعية والرمزية والدينية والثقافة السائدة صبت في قالب عملياتي يعيد إنتاج خطابات دينية ذكورية (المرنيسي) ولا سيما ان هذه الخطابات الدينية أفرزت لنا تأويلات محافظة ومتزمتة اعتبرت النساء جنسا ضعيفا وناقصا دينا وعقلا مؤسسة لتراتبية مبنية على مبدأ

الجنس (بوبريك، 2010، ص11)، وقد اتسعت الفجوة بين الدين وقراءة الدين حول طرح المسألة النسائية وزادت توسعا مع بزوغ العصر الوسيط حيث عرف التراث الفقهي الإسلامي تراجعا لصورة المرأة منتجا لفكرة إخفاء المرأة والتغييب العمدي لها سياسيا واجتماعيا (بوبريك، 2010، ص11)، وإعادتها لمكانها المخصص لها اجتماعيا، وتراجع صورتها التي جاءت مغايرة لفترة البعث مع مجيء الرسالة التي أقامت فيها الشريعة الأسس الواقعية لضمان حياة تضمن التكافل والتكامل، إلا أن الانحطاط الذي ضرب الأمة الإسلامية سد فيه باب الاجتهاد الفقهي وتم تداول فتاوى دينية مقلدة رسمت الصورة العامة عن المرأة بمفهوم خاطئ ومغال لمفهوم القوامة كما تداوله العرف الشعبي، كما زادت فكرة المرأة للمتعة وزادت النظرة للجسد أكثر من كينونتها فأضحت المرأة مع فترة الرشيد والمتوكل بالقصور تساق على أنها جارية وسلعة للكسب، وهذه الصورة زادت توطئا هنا بدأ يتزايد التصور عن المرأة تصورا ناقصا من خلال وضع أحاديث موضوعة ومكذوبة تفسد المعنى الشرعي للقوامة الذي لا يتناسب مطلقا مع التكريم الذي أحيطت به المرأة، وفي سياق هذا التأسيس الديني الشعبوي الذي شكل لنا دائرة مغلقة عن وضعية ودور المكانة الاجتماعية للمرأة بناء على أفكار وتصورات مغالية ومجحفة في حق المرأة أرجعت إلى الدين لكن في حقيقة الأمر ماهي إلا قراءات بشرية بأفكار إيديولوجية ووفق أرضية تحكمها خصوصية ثقافية وفق فترات متلاحقة أنتجت مخيالا ديني شعبوي.

2.3. حقيقة أنطولوجية المرأة في الإسلام :

اعتبرت قضية المرأة من بين أمهم القضايا التي عرفت الكثير من النقاش والاختلاف المبني حول وضعيتها وذلك لما تحمله الثقافة الإسلامية من ثقل في الموروث المخزن في الذاكرة الجمعية التي تمتد جذوره إلى ما قبل الإسلام، هذه الفترة التي عرفت فيها المرأة كل أنواع الإقصاء والتهميش جعلها عالة وعيبا على العائلة والمجتمع آنذاك، مقارنة بنظيرها الذكر الذي كان يعتبر السيد وصاحب السلطة، مما جعلها تحرم من أن

تعيش حياة كريمة محملة بصفات السوء والسلبية والشرور ومنه اعتبرت هذه الوضعية في النظام الاجتماعي العشائري والقبلي اعترافا بيهمنة ذكورية تعبر عن الحفاظ عن نظام تراتبي جندري وترسيخ التنميط وتكريس التمييز بين سلوكات الرجال والنساء (أمال قرامي، 2017، ص 63).

أمام هذه الوضعية المتدنية للمرأة التي حبستها خلف أسوار المنزل وخلف الرجل جاء الإسلام كثورة اجتماعية يخلق تغييرا على مستوى المنظومة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، بالاعتراف بالأنثى ككيان أمام الإقصاء التي عرفته، في هذا الصدد تشير فاطمة المرنيسي من خلال كتابها (النبي والنساء) إلى الأهمية الكبرى التي حظيت بها النساء في عهد النبي (ص) واصفة إياها بالمرونة والتفاهم وإزالة العقبات والأطر التي تعيق التواصل بينهن بفاعلية مؤكدة ان النبي (ص) لم يبعدهن عن حياته السياسية بمشاورتهن، و يتمظهر ذلك في الدور الحيوي التي لعبتهن في الحياة السياسية والحربية معلقة المرنيسي على هذه العلاقة الديناميكية بين الرسول (ص) ونسائه المميزات في تلك الفترة كأم سلمة وعائشة وزينب رضي الله عنهن، وإضافة إلى الدور الكبير الذي لعبته السيدة خديجة مدعمة ومساندة للنبي(ص) في الأيام الأولى التي جاءت بنزول الوحي عليه آمنت به واستمعت له، ولعل جرأة أم سلمة في سؤالها للنبي (ص) توضح عمق المكانة التي أخذتها المرأة مع مجيء الرسالة المحمدية قائلة يارسول الله مالنا لا نذكر في القرآن كما يذكر الرجال، فنزلت الآية" إن المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات والقانتين والقانتات والصادقين والصادقات والصابرين والصابرات والخاشعين والخاشعات والمتصدقين والمتصدقات والصائمين والصائمات والحافظين فروجهم والحافظات والذاكرين الله كثيرا والذاكرات أعد الله لهم مغفرة وأجرا عظيما﴾ (سورة الأحزاب)، الآية 35 (شفيق، 2018).

وعلى عتبة هاته المشاركة الفعلية والسياسية للمرأة التي جاءت كرد فعل عن القطيعة مع الوضعية الدونية التي عوملت بها المرأة انتسابا للثقافة القبلية التي عاشتها، وكذلك مثلت بيعة المؤمنات للنبي (ص) مدلولا وإضافة للوضعية الجديدة مع الدعوى الإسلامية بنزول الآية التي تثمن بيعة المؤمنات وتبرهن على حريتهن في البيعة دون حصولهن على إذن بالخروج (يا أيها النبي إذا جاءك المؤمنات يبايعنك على أن لايشركن بالله شيئا) الممتحنة (أقصري، 2019، ص70)

وفي هذا الصدد جاء محمد عمارة يؤكد من خلال تعليقه عن الآيات الواردة في النص القرآني على أحقية المشاركة للمرأة مع الرجل على حد سواء تعكسها مبايعتهن للنبي (ص) مستقلة عن بيعة الرجال (زوجا، أبا، أخا).

وفي نفس السياق واصل طاهر حداد الإضافة بأن تكريم النبي (ص) للمرأة بقبول بيعتها مثل الرجل دلالة على أهلية المرأة المسلمة في الالتزام بالشؤون السياسية وقدرتها على ذلك تدعمها الآية القرآنية التي جاءت تتكلم عن البيعة بأنه لا فرق بين رجل وامرأة، وفي ذات النطاق تؤكد نظيرة زين الدين على أن المبايعة النسائية للنبي (ص) تفيد بإشراكهن في الانتخابات (أقصري، 2019، ص71-72)، وتماشيا مع ما تم ذكره أن أهمية المرأة ومكانتها الاجتماعية عرفت وضوحا وبروزا سياسيا واجتماعيا دعمتها النصوص الواردة في القرآن والأحاديث النبوية الصحيحة وكلها جاءت لتصب في مستوى مساواتي بين المرأة والرجل في المجتمع على حد سواء لقوله تعالى "

مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ" الآية (97) سورة النحل (أقصري، 2019. ص90) .

وتأسيسا لما سبق ذكره التغير الاجتماعي الذي طال المرأة العربية المسلمة إبان مجيء الإسلام ساهم في بلورة نظام مساواتي يقوم على المشاركة الثنائية في المجتمع دون إلغاء لطرف دون غيره وخاصة أن الإسلام جاء ليعطي المرأة مكانتها الحقيقية ليوفر لها حياة

كريمة مانحا لها حق التعلم واختيار الزوج دون إرغام، وكذلك حق المشاركة السياسية والاجتماعية وحق الميراث. كلها مؤشرات تدل على مكانة المرأة في الإسلام لجانب الرجل دون تمييز إضافة إلى مساواتهما في الجزاء والعقاب دون تمييز وإن دل هذا على شيء إنما يدل على تأسيس منظومة حقوقية مرجعيتها القرآن والسنة ولاسيما لإزالة الممارسات الموروثة من نظام عرف بالقهر والظلم والاستبداد تعرضت فيه المرأة للوأد وأبخس أنواع التعنيف موروثة من قبل مجيء الرسالة .

ولعل الخطاب القرآني المتعلق بالوضعية القانونية داخل الأسرة يحتوي مبادئ كلية عن مشاركتها في الحياة العامة للمجتمع ومن ذلك ما ورد في سورة التوبة "والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويطيعون الله ورسوله أولئك سيرحمهم الله إن الله عزيز حكيم" سورة التوبة الآية (71)، فنزول هذه الآية جاءت لصرف الموقف الدوني عن المرأة ليحيلها بأوصاف المسؤولية الكبرى على مطلق الإنسان الصالح المفعم بنور الإيمان، فإلى جانب التكليف للمؤمنة والمؤمن على حد سواء بالعبادات تتم تكلفتها بالواجبات الاجتماعية من التعاون والتآزر والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهذا يشمل جميع مرافق بناء المجتمع وأسباب نموه وازدهاره معنويا وماديا (عبود وآخرون، 2016، ص206). وتتمة لهذه المسؤولية في التكليف للمرأة والرجل في الشؤون العامة تبتغي حضورا يستوعب هذه المهمة بناء على المدركات الفهمية والتعلمية.

وكاستتباع لتسيير هذا التكليف نخوض في طرح مسألة التعلم التي تعتبر جسر المرأة والرجل في تسيير الأمور العامة حيث الخطاب القرآني من خلال سورة "إقرأ" تعطي جوابا كافيا وشافيا، لأنها احتوت ألفاظ الإستخلاف وعمارة الأرض، وعرض الأمانة على الإنسان وإن حضور أحكام الكسب والمسؤولية، وتجليات آيات التأمل في الكون والدالة على العقل والتعلم والتفكر، وتذهب آية إلى أبعد من ذلك في عدم المساواة

بين المتعلم والجاهل (عبود وآخرون، 2016، ص208)، هنا تتضح أهمية التعلم الذي يحقق مكسبا للفرد ويجعله محيطا بظروف مجتمعه وتجعل منه مسيرا عقلانيا مزيلا حلقة التعتيم والحواجز التي تعترض غير المتعلم .

وفي هذا الإطار يأتي محمد عمارة ليؤكد أن نزول الكثير من الآيات والأحاديث التي تدل أن المجتمع الإنساني مجتمع مختلط منذ القدم حيث قال أن الإسلام هو دين الجماعة والحامل لرسالة الإسلام، مبرزا أنه جاء بشرائع أقرت الكثير من الحقوق أنكرتها الشرائع التي سبقته عن المرأة (أقصري، 2019، ص98) بحيث أقر لها إنسانيتها في أبعد حدودها واعتبارها كائنا عاقلا رشيدا في حين اعتبرت في شريعة الجاهلية شيئا لا كائنا بشريا يقتل خشية الإملاق ويورث على أنه متاع (أقصري، 2019، ص75)، إلا أنه ما لبث الإسلام في انتشاره وحمل رسالته بتكريم الإنسان بضمان حقوقه من خلال قوانين وتشريعات إلهية حتى تحمل أفكارا هشة تأبى أن تقتنع بالأصل والمقاصدية الواقعية لأوضاع المرأة بالإسلام، حيث جاءوا المتكلمين باسم الدين إلى الإقرار بأن مكان المرأة الأصلي بيتها والقيام بدورها كأم وزوجة لتربية أجيال وفق أفكار وتصورات السلف وهذا تماشيا مع القراءات والتحويرات التي تتناسب مع الوضع الموروث من المجتمع القبلي قبل مجيء الرسالة المحمدية وذلك حفاظا منهم على دعائم المجتمع القديم ذو سيادة ذكورية على المرأة مبررين ذلك بحج من الخطاب القرآني مستدلين إلى نصين :

تمثل الأول في قوله تعالى. "**الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ** "، وسندهم الثاني "قوله تعالى

" وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ ۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ۗ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ"سورة البقرة

"فقد اعتمدوا على تفسير هذا النص بأسلوب مبالغ فيه شرحوه بطريقة تخدم إيديولوجيات وأفكار مناقضة تماما لما جاءت تخدمه نصوص القرآن، باعتمادهم بتفضيل الذكر عن

الأنثى إيمانا منهم بأن هذا التفضيل جاء مؤسس على أسس عقلية ودينية لم تمنح للمرأة وهذا ما يعطي الأفضلية للرجل في تولي مهام والقيادة بداية من الأسرة إلى تولي زمام الأمور التي تدخل في الشؤون العامة وكذلك ضبط النظام وتفادي الفوضى والشقاق (مظهر وآخرون، 2002، ص112) وعليه اتخذت القوامة من طرفهم وجها للاستبداد لا للمشاركة الثانية ببين الطرفين التي جاءت بها مقاصد الإسلام لتمنح الحرية للرجل والمرأة وإتاحة المجال في التنمية الاجتماعية لكلاهما دون تمييز أو تفضيل.

تبعا لمبدأ القوامة الذي لقي الكثير من الحديث والتفكير بين المحافظين والمعارضين للتفسيرات التي لحقته شكل حقلا للاختلاف غلبت فيه الأفكار والتصورات التي أنتجتها الأعراف عن أهليه المرأة ومدى فاعليتها في الأسرة أو خارجها واستتباعا للتناقضات الصارخة التي عولجت بها قضية النساء من ناحية القوامة والولاية والقضاء حملت الكثير من الاعتبارات تم تجسيدها في قوالب منها ما يدخل حيز المعارضة ومنها ما يدخل حيز المواليين، وقد لقيت مسألة تولي المرأة مهنة القضاء حصيلة من النقاش الكبير من جانب المؤيدين والمعارضين أستند في مجملها إلى أقوال الفقهاء المعارضون برجوعهم إلى إجماع الجمهور والمقصود به أغلبية الفقهاء من المالكية والشافعية والحنابلة على أن المرأة لا تصلح للقضاء، باشتراط الذكورة كأساس لتولي هذا المنصب، أما المؤيدين يستندون إلى محمد بن جرير الطبري وإلى ابن حزم الظاهري وكلاهما إضافة إلى موقع الخوارج مستندين إلا أن الذكورة ليست شرطا لتولي القضاء ومن حق المرأة أن تمارس دور القاضي مثلها مثل الرجل (أبو زيد، ص185)، أما الوسطيين في هذا الموضوع فيرى الشق الممثل من الفقهاء الأحناف إجازة تولي المرأة القضاء قياسا على أهليتها للشهادة، شارحين ذلك توليها شؤوون القضاء ولكن في غير الجنايات (الحدود والقصاص).

يشير ناصر حامد أبو زيد في هذا المنوال أن تولي المرأة لمنصب القضاء استنادا لرأي الفقهاء بين الرافضين والمتحفظين يدخل حيزا مؤسسا على فروق بيولوجية بين المرأة والرجل بوصفها فروق أزلية أبدية مرجعين ذلك الأمر إلى عاطفية المرأة وضعفها على غرار أهلية الرجل وصلابته، بالإضافة إلى ماتتطلبه القضية في بعض الأحيان من تنقل لمكان الجريمة مما يشكل للمرأة حملا وحاجزا في التنقل بتعارضه مع واجباتها الأسرية من جهة أخرى، مشيرا إلى أنها كلها حجج تقليدية تقيم التمييز بين الرجل والمرأة على أساس طبيعي.

4. رهان وظيفة القضاء للمرأة الجزائرية في المنظومة القانونية :

1.4. مقاربة قانونية حقوقية لوضعية المرأة :

تعتبر منظومة الحقوق والقوانين المبرمجة لتحسين وضعية المرأة ومن أجل تمكينها من المشاركة في عملية التنمية يعتبر قفزة نوعية في حقل الحق والمساواة تضمن السير الحسن للأفراد رجلا وامرأة في المجتمع، تغاضيا وتجاوزا عن عصور ومراحل الفوضى والتمييز التي عانت منها المرأة خاصة ووضعيتها حيز المنفى والدونية، وتزامنا مع ظهور مجال الحقوق والحريات الذي أصبح أقل ما يقال عنه أنه رهان دولي ومرجعية تؤسس بها قيم الحداثة التي لا تخرج وتنحرف عن هذا الإطار المساواتي جاءت مجموعة مبادئ وقوانين نظمت على هيئة اتفاقيات وبنود دولية تحفظ إنسانية الفرد وحقوقه لكلا الجنسين مع التركيز على إزالة الفوارق والتمييز تجاه الطرفين في كل مناحي الحياة وتشكيل دعم قانوني لتسيير عملية التنمية بكل أوجهها الاقتصادية والسياسية والاجتماعية.

ولعل من أهم البنود التي صادقت عليها الجزائر وأدمجتها وفق السياسة الوطنية وكانت سباقة فيها تدعم وضعية المرأة مسايرة للوضع الدولي، مشيرة إليه الكاتبة بأن وضعية المرأة كانت حاضرة مباشرة عقب عشية إعلان الاستقلال معبرة عنه جبهة التحرير في سياق ما أسمته ببرنامج طرابلس الذي تضمن أهمية إشراك المرأة في عملية التنمية

والحياة العامة وفي مسار نمو البلاد (شراد، 2012، ص232)، بالإضافة إلى الإقرار بضرورة تحسين الوضع القانوني للمرأة في الميثاق الوطني، وتثمينا لهذا الاهتمام بمكانة المرأة جاءت مختلف الدساتير الجزائرية لتكريس المبادئ العالمية التي تنص على احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وهذا ما تم تناوله في **دستور 1989** الذي أقل ما يقال عليه أنه كان يؤسس لعملية انفتاح وتعددية ساهمت في الانخراط بالأجهزة الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان (تقرير، ص24).

وبناءا على تبني هذه المبادئ في محتوى الدساتير الجزائرية ماهو في حقيقة الأمر إلا تركيزا وإستراتيجية تهدف إلى تمكين المرأة اقتصاديا وسياسيا في إطار حماية حقوقها على المستوى المؤسساتي، لاسيما في المجالات التربوية والاجتماعية والصحية (نفس التقرير، ص 24)، وفي ذات السياق يمثل دستور 1996 الذي كان مزامنا لاتفاقية سيداو والتعديل الدستوري الجديد الموقع في 2016 المتضمن المساواة بين الرجل والمرأة في جميع الحقوق منها: الحق في التعليم، ضمان الصحة، المشاركة في الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية بدون أي تمييز أو تهميش.

ولتأكيد هذه المبادئ جاءت **المادة 32 من التعديل الدستوري 2016** تنص: كل المواطنين سواسية أما القانون، ولا يمكن أن يتذرع بأي تمييز يعود سببه إلى المولد أو العرق أو الجنس أو الرأي أو أي شرط أو ظرف آخر شخصي أو اجتماعي (زوينة بوسباق، 2021، ص106)، تتبعا لهذا المسار الديمقراطي والحقوقي الذي كان بمثابة دعم وجودي لذاتية المرأة في المجتمع من خلال ضمان كافة حقوقها المادية والمعنوية بداية من خلق توازن هوياتي داخل الأسرة لضمان حقوقها وحمايتها من كل تعنيف وتمييز تتعرض له لاعتبارات ثقافية تمييزية على أساس النوع .

ولعل المواثيق والبنود الدولية والوطنية المسايرة تجاه المرأة توسعت لتطال وتضمن حرية المرأة، بداية من التركيز على استقرار الجو الأسري بسن قوانين وتعليمات تحقق

الحرية والمساواة، ويكمن الهدف الرئيسي من خلال هذه المبادئ في ترسيخ موقع الأسرة وتعزيز دورها في التربية على حقوق الإنسان ونشر الوعي يمكنها من نشر المساواة والتكافؤ على مستوى العلاقات الاجتماعية (عياشي، 2018، ص02)، وعليه حققت المرأة تقدما واضحا في قضية التحرر والمساواة ولاسيما يتمظهر في التعديل الذي جاء مع سنة 2005 الذي تمت فيه تغييرات قانونية مست عنصر الجنسية والجانب الأسري. وظهر ذلك في صدور بند يحرر المرأة من عبودية باسم طاعة الزوج، كما أنه يحق للمرأة المسلمة الزواج من غير المسلم **(المادة 32)** لكن يخضع زواج الجزائريين والجزائريات بالأجانب من الجنسيين إلى أحكام تنظيمية وفي هذا الصدد تكلمت "**نادية آيت** زايا كرئيسة لمركز المعلومات والتوثيق لحقوق الطفل والمرأة لقاءا مع الفيديرالية الدولية لحقوق الإنسان **10 أوت 2011** "لقد نجحنا في تغيير قانون الأسرة الذي كان ينظر إليه كأنه غير قابل للمساس أو التعديل، وينبغي مواصلة الإصلاحات فيما يخص المرأة بتغيير فكرة أنها قاصر عن تقرير ما يخصها" (تقرير الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان، 2012، ص68)، ولعل بناء مجتمع متكامل مؤسس على مبدأ المساواة والحرية يبدأ من الأسرة كخلية أولى تنتج فيها عملية التوازن وإلغاء وتجاوز فكرة التمايز والتفاضل المبني على أساس النوع الاجتماعي.

وتأسيسا على ما سبق التكلم عنه حول الوضعية القانونية التي تشمل احترام عنصر المرأة ودعمها الكامل للمشاركة في عملية التنمية جنيا مع جنب لنظيرها الرجل في كل مجالات الحياة ومجال العمل بالخصوص عرف هذا الأخير دعما قانونيا واستراتيجية تمكن المرأة من الولوج لكل الميادين دون تردد مرجعية قانونية تحفيزية تساعدها على تخطي الصعاب والعراقيل الثقافية والاجتماعية التي تحيل عن ذلك. ومنه جاءت التعديلات القانونية في مجال العمل والضمان الاجتماعي والتعاقد في الجزائر لصالح ترقية المرأة العاملة بغية تعزيز مكانتها الاجتماعية في عالم سريع التغير انطلاقا من دورها التنموي

الحدي، ولعل وتيرة التعديلات المتعاقبة التي عرفتها وضعية المرأة بميدان الشغل أثبتت تواصلها، فبعدما كانت البدايات الأولى من قوانين العمل تركز على ضمان عدم التمييز بين الجنسين في العمل، وإلى ضمان الحقوق الأساسية للموظف بدون تمييز والتكفل. بضمان الحق في العمل للجميع والمساواة بين الجنسين في ميدان التشغيل. ولم يتوقف الأمر عند هذا الحد بل تواصلت مسيرة التعديل القانوني الذي يعزز دور مشاركة المرأة في اتخاذ القرار وتقلدها المناصب العليا والنوعية في الإدارات والمؤسسات (بوساق، 2021، ص108، 107).

2.4. وظيفة المرأة بالقضاء بين الخصوصية الثقافية والمرجعية القانونية :

لم يكن دخول المرأة لمجال العمل وليد اليوم أو ذو مرجعية قانونية وإنما دخولها للعمل جنبا مع نظيرها الرجل ولا سيما أنها باشرت تواجدها بهذا المجال بتاريخ مبكر بداية مع المجال الزراعي إلى انتقالها إلى مجال الاقتصاد المنزلي مع بقائها تحتل المرتبة الثانية التي تخضع لسيطرة الرجل لاعتبارات جندرية مثلت فيها القوة له والضعف لها أكسبها دور الطائعة له والمحافظة على هذا الدور بالنسبة لها وكذا استكمال مهمة الخضوع في عملية التنشئة التي تعلو بالمنطلق الذكوري وتطفو بالعنصرالأنثوي مصاف الدونية والتبعية، بالرغم من عملها وإتقانها له جنبا لجنب معه (ذكي، السيد، 2007، ص464)، في نفس المنوال جاءت الباحثة **شارلوت بيركيز جيلمان** (المرأة والإقتصاد 1998) توضح وتؤسس لفكرة مفادها تمنح الأدوار للأنثى التي يكون مسموح بها اجتماعيا وتكون تابعة لوظيفتها الجنسية المحصورة فقط بعملها كأم وزوجة وحاضنة ومربية لأطفالها، على عكس الرجل الذي له إمكانية العمل في أي مجال هذا راجع إلى تمرير الفكرة المتوارثة في المخيلة الاجتماعية التي ترجع بنا إلى عصور ما قبل التاريخ حيث مثلت المرأة عنصرا اتكاليا للذكور من خلال حصولها على المأكل والمشرب، بحيث انتهى ذلك لاستغلالها وإقصائها، وبهذا نادت أن صعوبة تحقيق المساواة بين الرجل والمرأة تنتهي

عند حصولها على المساواة الإقتصادية، أن عملية التغيير الجذرية تبدأ من التغيير في نوعية العلاقات الاجتماعية داخل العائلة. (ذكي، السيد، 2007، ص201) .

وهذا ما ينتج لنا أفراد حرين قادرين على اختيار توجهاتهم المهنية والاجتماعية وتحقيق ذواتهم ولعل كل هذا مرجعه لاستفادة المرأة من منظومة القوانين التي تساهم في تمكينها وإدماجها فكريا واقتصاديا يساهم في ضمان تواجدها بمشاركة فعلية بعملية التنمية داخل المجتمع وخاصة أن العمل كما زكته وأبرزته نوال السعداوي بالنسبة للمرأة هو إحدى أهم وسيلة تربط الفرد بواقعه، وخاصة أن الإنسان عن طريق العمل يحتك بجزء من هذه الحقيقة وهو المجتمع الإنساني وهذا ما أكده علماء النفس أيضا.

ومنه أضحى موضوع عمل المرأة في المجتمعات العربية عامة يحظى بالدعم القانوني أكثر من الدعم الثقافي الذي يخضع لاعتبارات جندرية، ومع هذا دخلت المرأة غمار المشاركة الفعلية في عملية التنمية ولو أن بداياتها الأولى وثباتها في مهن دون الأخرى كالتعليم والصحة بحيث كانت تشغل هاتين المجالين النسبة الأكبر من العنصر النسوي إذ مثلت بقطاع التعليم 50% و القطاع الصحي مثلت 60%، (بوساق، 2021، ص171) .

واستكمالا لمشروع النهوض بوضعية المرأة ساهمت الإصلاحات الوطنية من خلال السياسة المتبعة لتطوير قدرات العامل البشري بفتح كامل الآفاق والتطلعات أمامه، ومنه استفادت المرأة من هذه الإيجابية تتمظهر في دخولها مجالات عدة كانت حكرا في ما سبق على الرجل فقط، بداية من مجال الصحافة الذي مثلت فيه نسبة 55%، وكذا دخولها سوق التشغيل الذي كان فيما سبق يشهد حضورا محتشما قدرت نسبته بـــ2% بسنة 1966 فقط إلى وصولها لنسبة 14% سنة 2003 (بوساق، 2021، ص171) .

وأمام هذه الوتيرة التي تشهدها مكانة المرأة المهنية ساعدت بدخولها مجالات صنع القرار التي كانت متأخرة عنها وذلك راجع للذهنيات الاجتماعية التي كانت تعيق تواجد المرأة بهذه المراكز استجابة لمبدأ المساواة أمام القضاء. ولعل النظم القضائية تشكل إحدى أهم

الآليات الرئيسية التي تتضمن القضاء على جميع أشكال التمييز وحماية حقوقها، حيث لايمكن أن تتحقق هذه الفكرة إلا بوصولها إلى هذه النظم وذلك بالتساوي مع الرجل، ومالم يمكن التغاضي عنه وتأكيده أن مبدأ المساواة في إمكانية الولوج إلى مجال القضاء مبدأ راسخ في الأطر الدولية (موجز السياسة، 2018، ص7). وعليه كاعتراف من الصكوك الدولية أن تعيين النساء في مقعد القاضي يسهم إلى حد كبير في إنشاء مؤسسات قضائية مستقلة، كان لابد من مصادقة الجزائر على هذه المبادئ المساواتية ومنه دخلت المرأة حقل القضاء بنسبة قدرت ب 30% هذا المجال الذي ابعدت منه المرأة عبر التاريخ بسبب تصورات نمطية سلبية بنيت ولقنت اجتماعيا على أن المرأة غير قادرة على إصدار أحكام موضوعية بسبب التقلبات في مزاجها الناتجة عن أسباب عاطفية أو بيولوجية، بالإضافة إلى وجود تفسيرات دينية اعتبرت وجود المرأة بسلك القضاء غير محبب (موجز السياسة، 2018. ص10) .هذا ما أدى إلى تراجع أو التقليل من المشاركة النوعية في مجال القضاء وتخلف النسوة لالتحاق بهذا المجال، وهذا ما أكدته اللجنة أن قضية محدودية المشاركة النسائية في الجهاز القضائي في استعراضاتها للتقارير الدورية المقدمة من الدول العربية .

بالرغم من أنه أصبح من الضرورة لاستكمال طريق المساواة بين أفراد المجتمع هو فتح جميع المؤشرات التي من شأنها المساهمة في عملية النهوض بعجلة التنمية وعلى سبيل المثال فتح مجال الانضمام لسلك القضاء بالنسبة للمرأة في كافة السياسات المتبعة دليل واضح على إزالة الفوارق المؤسسة على أساس النوع وإثبات الطرق العلمية والموضوعية التي من شأنها تمكن المرأة من دخول هذا الجهاز وذلك برده لشروط موضوعية تتيح الفرصة للرجل والمرأة معا.

أولها الحصول على شهادة جامعية، مع التدرج في معهد التدريب القضائي بالإضافة إلى النجاح في مباراة محددة هذا ما ورد كشروط للانخراط في الجهاز القضائي عن تقرير

إسكوا، وإن دل هذا على شيء إنما يدل على أن التحاق المرأة من عدمه لا يرجع لأسباب قانونية وموضوعية أكثر من مرده إلى أسباب ثقافية ذات تبريرات ونزعة ذكورية ساهمت في الحد من مشاركة المرأة من تولي الوظائف العامة وشغل مراكز اتخاذ القرار ولجوئها إلى بعض المهن الخدماتية التي ترتبط بوضعها الاجتماعي كالصحة والتعليم، حيث أن وجودها المحتشم في مراكز صنع القرار كالقضاء مثلا أصبح يعتبر من أهم الحواجز التي تقف ضد المرأة الراغبة في الالتحاق بهذا الوسط وذلك راجع إلى غياب نموذج نسائي عاملات بهذا المجال الذي يمكن الشابات الواعدات للالتحاق بهذا الجهاز(موجز السياسة المرأة في السلك القضائي، ص11) وذلك كتحفيز ثقافي واجتماعي لهاته الشريحة حتى لا تبقى الغالبية للذكور.

خاتمة :

عرف المجتمع الجزائري العديد من التحولات التي ساهمت في قلب الموازين ودخول الكثير من القيم والأفكار الجديدة التي تتناسب والوضع الكوني الذي أصبح يمثل قرية واحدة قربتها التكنولوجيا جعلت من مجتمعاتها قريبة من بعضها البعض وخاصة لما اعتمدت الدول الكبرى نظام اجتماعي قاعدته التركيز على العامل البشري واستثماره في عملية التطور. بسن قوانين وصكوك تعمل على تسيير العلاقات ضمن نظام علائقي يضمن حقوق الأفراد امرأة ورجل، وبهذا أصبح المجتمع الجزائري يسير وفق نظام الحداثة المنتهج من طرف جميع الدول والتركيز هو الآخر على تنظيم مؤسساته بكافة توجهاتها، انطلاقا من نواته وهي الأسرة التي مستها عملية التغيير بداية مع خروج المرأة لميدان الشغل وحصولها على شهادات مكنتها من العمل في مراكز كانت محصورة ذكورة في الثقافة المجتمعية التي تمنع تواجد المرأة فيها عبر قنوات تنشئوية ساهمت العديد من العوامل في ثباتها بالمخيال الاجتماعي ضمن التبريرات الدينية التي تلبس المرأة المانع والقصور في عدم تمكنها ومنها ما يدخل ضمن أفكار وتصورات نابعة من المخيال

الشعبي تعمل على تأكيد التفاضل والتمييز بين المرأة والرجل واضعة مبدأ الأفضلية في تقلد المناصب العليا تعود أحكامها المرصنة عبر فترات تاريخية متتالية كل فترة ساهمت في تلقين وتثبيت هاته التصورات حتى أصبحت تمثل ذهنية الأفراد وموجهة لسلوكاتهم وعليه تبقى ممارسة المرأة لهاته الوظائف بحاجة إلى بيئة تستوعبها وتنمو فيها القوانين المدعمة لتواجدها، خاصة وأننا في عصر غلبت عليه الموضوعية والعمل يستبعد كل ما هو خاضع للخرافة والأسطورة .

قائمة المراجع :

عبود، حسين وآخرون. (2016). *خطاب المرأة تساؤلات راهنة وإضاءات فكرية*. (الطبعة الأولى). مؤمنون بلا حدود.

قرامي، آمال. (2017).*النساء والإرهاب دراسة جندرية*. (الطبعة الأولى). ميسيكيليا للنشر والتوزيع. تونس.

أقصري، ثرية. (2019). *إشكالية خروج المرأة من البيت ودخولها العمل والمجال العام (المغرب أنموذجا)*. (الطبعة الأولى). المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات. بيروت.

شراد منيرة م، ترجمة قروي العونلي، سلوى. (2012). *الدول وحقوق المرأة نشأة تونس والجزائر والمغرب في مرحلة مابعد الإستعمار*. (الطبعة الأولى). دار سيناترا المركز الوطني للترجمة. تونس.

قيرة اسماعيل وآخرون. (2002). *مستقبل الديمقراطية في الجزائر*. (الطبعة الأولى). مركز دراسات الوحدة العربية. بيروت.

بوساق، زوينة. (2021). *المرأة والمقاولة دراسة في سوسيولوجيا التمكين والمشاركة*. (الطبعة الأولى). دار ركاز للنشر والتوزيع. الأردن.

صبار، خديجة. (2018). *المرأة بين الميثولوجيا والحداثة*. (الطبعة الثانية). إفريقيا الشرق.

ذكي علي السيد أبو عطية. (2007). *عمل المرأة بين الأديان والقوانين ودعاة التحرر*. (الطبعة الأولى). دار الطباعة والنشر. المنصورة القاهرة.

جويرو، زهية. (2019). الوأد الجديد-مقالات في الفتوى وفقه النساء-.(الطبعة الأولى). دار مسكيلياني للنشر والتوزيع. تونس.

تقرير الإسكوا، موجز السياسة الأمم المتحدة. (18 سبتمبر2018). *المرأة في السلك القضائي*، خطوة باتجاه تحقيق العدالة بين الجنسين. بيروت.

تقرير الإسكوا، الأمم المتحدة. (2019). *المرأة في القضاء في الدول العربية*، إزالة العقبات وزيادة المشاركة.

الأعرجي، علاء الدين. (20/09/2010). بين الرفد والنقد يقف الجابري يقف الجابري عملاقا في الفكر العربي، خارقا أسوار العقل المنفعل المنيعة. استرجعت بتاريخ 29 أكتوبر 2022. groups.google.com